الأمم المتحدة

A/58/613

الجمعية العامة

Distr.: General
28 November 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

البندان ١٣٠ و ١٣٤ من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن إدارة الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام

مذكرة من الأمين العام

١ - عملا بقرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٧٨/٥٧ باء المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، يتشرف الأمين العام بأن يحيل، لعناية الجمعية العامة، التقرير المرفق المقدم إليه من وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية عن إدارة الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام.

٢ - ويحيط الأمين العام علما بالنتائج التي جرى التوصل إليها ويوافق على التوصيات الواردة في التقرير التي ستحسن كيفية إدارة الأمانة العامة للصناديق الاستئمانية لحفظ السلام.

221203 221203 03-63442 (A)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن إدارة الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام

موجز

أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية خلال شهري تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ مراجعة لكيفية إدارة الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام. وشملت هذه المراجعة ٣١ صندوقا استئمانيا متصلة بعمليات حفظ السلام للسنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وتبيَّن من المراجعة أنه يتعين على مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات وإدارة عمليات حفظ السلام أن يحسِّنا رصد عمليات الصناديق الاستئمانية بما يكفل على نحو أفضل الاستخدام الفعال للأموال التي ائتمنت عليها المنظمة لإنفاقها في أغراض محددة. وينبغي أيضا لإدارة عمليات حفظ السلام توفير قدر أكبر من التوجيه لبعثات حفظ السلام بشأن إدارة الصناديق الاستئمانية.

وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية عددا من التوصيات الهادفة إلى تحسين طريقة إدارة الصناديق الاستئمانية. وينبغي لإدارة عمليات حفظ السلام أن تقوم، بالتنسيق مع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، بما يلي:

- اتخاذ خطوات عاجلة لاستخدام الأرصدة غير المستعملة في ما يتعلق بثمانية صناديق استئمانية يبلغ رصيدها التراكمي ٠٠٠ ١٧٧ ٥٣ دولار. فعمليات هذه الصناديق الاستئمانية الثمانية لم تسجل أي نفقات أو تحويلات أو تسويات خلال السنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وقد أنشئت هذه الصناديق الاستئمانية، في معظم الحالات، في مطلع التسعينات دعماً لأنشطة أو بعثات لحفظ السلام التي تم إنهاؤها. ويمكن بموافقة المانحين، استخدام ستة من هذه الصناديق الاستئمانية، التي تبلغ قيمة أرصدتها مجتمعةً ١٢,٤ ملايين دولار، لتمويل أنشطة سياسية أو إنسانية أو إنمائية ذات صلة في الأماكن التي أنشئت فيها أساسا.
- إعادة تحديد خطط العمل لثلاثة من الصناديق الاستئمانية (تبلغ قيمة أرصدتها مجتمعة ٠٠٠ ٧٤٩ ١ دولار) انتفت الغاية الأساسية من إنشائها، وذلك بغية السماح باستخدام هذه الأموال لعمليات حالية تجرى في المقر.

- إعداد توجيهات خطية بشأن تشغيل الصناديق الاستئمانية في بعثات حفظ السلام بما يكفل الاتساق في الإدارة العامة لهذه الصناديق، على أن تشمل هذه المبادئ التوجيهية الإدارة والتمويل وتقديم تقارير مالية ومرحلية وتكاليف الدعم البرنامجي.
- إنشاء موقع على الإنترنت يسلط الضوء على أنشطة الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام بهدف تقديم المزيد من المعلومات للدول الأعضاء والجمهور عن استخدام الصناديق الاستئمانية وإنجازاتها.

وقد وافقت الإدارة على توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية واتخذت خطوات لتنفيذها.

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١-٣	٥
ثانيا – الصناديق الاستئمانية التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام	٤-٦	٥
ثالثا – الصناديق الاستئمانية التي تديرها بعثات حفظ السلام	٧-٩	٧
رابعا – الصناديق الخاملة ذات الصلة بحفظ السلام	١٠-٢٠	٩
خامسا – الصناديق الاستئمانية الأخرى	٢١-٢٣	١٢
سادسا – إدارة الصناديق الاستئمانية من جانب بعثات حفظ السلام	٢٤-٣١	١٣
ألف – توجيه الصناديق الاستئمانية	٢٦	١٣
باء – السلف الممنوحة للوكالات المنفذة	٢٧	١٤
جيم – التقارير المالية الموحدة	٢٨	١٤
دال – تكاليف دعم البرامج	٢٩-٣٠	١٥
هاء – إنشاء موقع للصناديق الاستئمانية على الإنترنت	٣١	١٥
سابعا – التوصيات	٣٢-٤٠	١٦

أولا – مقدمة

١ – طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٢٧٨/٥٧ باء المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣ أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الثامنة والخمسين تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية المشار إليه في الفقرة ٢٦ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات[(١)]. وأجرى المكتب خلال شهري تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ مراجعة لحسابات ٣١ صندوقا استئمانيا عاما اعتبرها مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات متصلة بعمليات لحفظ السلام. وكانت تتولى مسؤولية تشغيل الصناديق الاستئمانية بعثات لحفظ السلام كل منها على حدة وإدارات مختلفة، بينها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية، علما بأن هذه الصناديق كانت تبلغ أرصدتها مجتمعة نحو ١٧٠ مليون دولار في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

٢ – وكان الهدف الرئيسي لمراجعة الحسابات يتمثل في تقييم فعالية إدارة الصناديق الاستئمانية في المقر من قبل مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات وإدارة عمليات حفظ السلام في ما يتعلق بالصناديق الاستئمانية الـ ٣١ المتصلة بعمليات حفظ السلام. وأجرى المكتب أيضا دراسة استقصائية لبعثات حفظ السلام الرئيسية التي اعتبرت مكاتب منفِّذة لبعض الصناديق الاستئمانية، بغية تحديد بعض القضايا المتصلة بإدارة الصناديق الاستئمانية في الميدان.

٣ – وعُرضت مسودة هذا التقرير على إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون الإدارية لاستعراضها. وقد أُدرجت تعليقاتهما في هذا التقرير وهي ترد بالخط المائل.

ثانيا – الصناديق الاستئمانية التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام

٤ – في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ كانت إدارة عمليات حفظ السلام تدير سبعة صناديق استئمانية يبلغ مجموع أرصدتها مليوني دولار تقريبا (الجدول ١). وقد فُوِّضت المسؤولية عن أحد هذه الصناديق، وهو الصندوق الاستئماني لدعم الجهود الإعلامية وما يتصل بها من جهود في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، إلى بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية، وكانت إدارة الأنشطة الممولة من هذا الصندوق الاستئماني خاضعة لسلطة البعثة.

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/57/5) المجلد الثاني؛ ذُكر في الفقرة ٢٦ أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يعتزم إجراء استعراض للصناديق الاستئمانية لحفظ السلام، يشمل كيفية إدارتها من قبل مقر الأمم المتحدة.

الجدول ١

الصناديق الاستئمانية التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام

(بدولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستئماني	الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
الصندوق الاستئماني لدعم الجهود الإعلامية وما يتصل بها من جهود في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام	١٧٥ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني للدعم المقدم من الحكومات والمنظمات لآلية الدروس المستفادة بإدارة عمليات حفظ السلام	٥٨٨ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لتحسين التأهب لدرء الصراعات وحفظ السلام في أفريقيا	١٩٨ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لمقار بعثات الانتشار السريع	٩٦٣ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني للأنشطة المتصلة بالجوانب الإدارية والجوانب المتعلقة بالميزانية في عمليات حفظ السلام	١ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لتمويل مؤتمر الأمم المتحدة الدولي للدعم الطبي لعمليات حفظ السلام	٩ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لمساعدة الضباط العسكريين المعارين من الحكومات لدعم عمليات حفظ السلام	٣٩ ٠٠٠
المجموع	**١ ٩٧٣ ٠٠٠**

٥ - وقد ذكر مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الأغراض الأساسية لاثنين من الصناديق الاستئمانية المذكورة أعلاه (الصندوق الاستئماني للدعم المقدم من الحكومات والمنظمات لآلية الدروس المستفادة بإدارة عمليات حفظ السلام والصندوق الاستئماني لمقار بعثات الانتشار السريع، اللذان كان رصيد أولهما يبلغ ٥٨٨ ٠٠٠ دولار ورصيد الثاني ٩٦٣ ٠٠٠، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢)، قد تغيرت بمرور الوقت وعفا عليها الزمن. لذا يتعين على إدارة عمليات حفظ السلام أن تعيد تحديد مقاصد هذين الصندوقين الاستئمانيين تبعا للاحتياجات الراهنة في مجالات من قبيل أفضل ممارسات حفظ السلام ومخزونات الانتشار الاستراتيجية، وأن تضع خطط التكاليف بغية استخدام الموارد المتاحة على أساس أهدافهما الجديدة. ووافقت إدارة عمليات حفظ السلام على إعادة النظر في اختصاصات هذين الصندوقين. وسيشارك مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات أيضا في هذا الجهد.

٦ - وكانت أرصدة الصندوق الاستئماني للأنشطة المتصلة بالجوانب الإدارية والجوانب المتعلقة بالميزانية في عمليات حفظ السلام، والصندوق الاستئماني لتمويل مؤتمر الأمم المتحدة الدولي للدعم الطبي لعمليات حفظ السلام، والصندوق الاستئماني لمساعدة الضباط العسكريين المعارين من الحكومات لدعم عمليات حفظ السلام منخفضة نسبيا، تتراوح بين ١ ٠٠٠ و ٣٩ ٠٠٠ دولار وقت إجراء مراجعة الحسابات، ولم تكن هناك خطط جارية لاستخدام هذه الأموال. وأفادت إدارة عمليات حفظ السلام بأنه لم تعد هناك حاجة لهذه الصناديق الاستئمانية. وسيشرع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في إغلاقها.

ثالثا – الصناديق الاستئمانية التي تديرها بعثات حفظ السلام

٧ – استعرض مكتب خدمات الرقابة الداخلية إدارة ١١ صندوقا استئمانيا لحفظ السلام، كانت عاملة في وقت مراجعة الحسابات، وكانت تديرها بعثات حفظ السلام المعنية. ويرد بيان هذه الصناديق في الجدول ٢ أدناه.

الجدول ٢

الصناديق الاستئمانية التي تديرها بعثات حفظ السلام

(بدولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستئماني	البعثة المنفذة	الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
الصندوق الاستئماني لإصلاح الخدمات العامة الأساسية في سراييفو	بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك	٥ ٧٥٢ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم تعيين ورسم الحدود بين إثيوبيا وإريتريا	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا	٤ ٨٦٤ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم القوة المتعددة الجنسيات المنتشرة في تيمور الشرقية	بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية	٧٧ ٣٥١ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية	بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية	١٢ ٧٥٥ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم عملية السلام في إثيوبيا وإريتريا	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا	٢٦٣ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار والفصل بين القوات، الموقع في موسكو في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا	٢٦٢ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لبرنامج مساعدة الشرطة في البوسنة والهرسك	بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك	٤ ٣٤٥ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم الجهود المتصلة بحفظ السلام التي تبذلها الأمم المتحدة في سيراليون	بعثة الأمم المتحدة في سيراليون	١ ٢١٠ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	٣٧٨ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم عملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية	بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٨٧٣ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو	٢ ٨٩٧ ٠٠٠
المجموع		**١١٠ ٩٥٠ ٠٠٠**

٨ - لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن إجمالي المبلغ المتبقي في كل من الصندوق الاستئماني لإصلاح الخدمات العامة الأساسية في سراييفو والصندوق الاستئماني لبرنامج مساعدة الشرطة في البوسنة والهرسك كان يبلغ في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ ما مقداره ١٠ ٠٩٧ ٠٠٠ دولار. وكانت بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك تتولى إدارة الصندوقين، وأُغلقت البعثة اعتبارا من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وخُفض مجموع رصيدي الصندوقين إلى حوالي ٦٤٠ ٠٠٠ دولار اعتبارا من شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وأفادت إدارة عمليات حفظ السلام بأن جميع المشاريع والبرامج التي كان يمولها هذان الصندوقان الاستئمانيان قد انتهى العمل فيها. كما أشارت الإدارة إلى أنها ستحدد بالتشاور مع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات كيفية التصرف في الأرصدة الباقية، وستتخذ الإجراء المناسب لإغلاق الحسابات وفقا لاختصاصات كل منها. وأفاد مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات أنه فيما يتعلق بالصندوق الاستئماني لبرنامج مساعدة الشرطة في البوسنة والهرسك، الذي كانت عليه متطلبات محددة فيما يتعلق بإبلاغ المانحين، فقد أرسلت التقارير النهائية حديثا إلى حكومتي ألمانيا والسويد.

٩ - وكان الهدف من الصندوق الاستئماني لدعم القوة المتعددة الجنسيات المنتشرة في تيمور الشرقية، الذي كان يبلغ رصيده ٧٧,٤ مليون دولار في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، تسديد نفقات إنشاء قوة متعددة الجنسيات في تيمور الشرقية. وكانت الأنشطة المتصلة بهذا الصندوق محدودة جدا خلال السنة المالية. وفي الوقت الذي كان يُجري فيه مكتب خدمات الرقابة الداخلية عملية مراجعة الحسابات، كانت إدارة عمليات حفظ السلام تقوم بإكمال تجهيز المطالبات الواردة من بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية، وأفادت الإدارة المكتب بأنه سيبقى رصيد كبير بعد تجهيز المطالبات. كما أشارت الإدارة إلى أن المفاوضات جارية مع الدول الأعضاء المانحة للحصول على إذن باستخدام الأموال المتبقية. وأبلغت الإدارة المكتب بأن الجهة المانحة أعطت تعليمات للمنظمة باستخدام الرصيد الباقي في هذا الصندوق الاستئماني لتسديد اشتراكاتها المقررة في الحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية. وذكر مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات أن المبلغ المتبقي في الصندوق كان يبلغ ٦,٥ ملايين دولار في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وفيما يتعلق بالصندوق الاستئماني لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، فإن المكتب في انتظار تأكيد من إدارة عمليات حفظ السلام بعدم وجود التزامات غير مسددة على حساب الصندوق الاستئماني. وعند الحصول على هذا التأكيد سيشرع المكتب في إغلاقه.

رابعا – الصناديق الخاملة ذات الصلة بحفظ السلام

١٠ – علم مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن ٨ من أصل الصناديق الاستئمانية الـ ٣١ التي فحصها المكتب، والمتعلقة بعمليات حفظ السلام، قد توقف نشاطها، وأصبحت خاملة. وبلغ مجموع أرصدة هذه الصناديق ٠٠٠ ١٧٧ ٥٣ دولار، ولم يُصرف منها شيء خلال السنة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ (انظر الجدول ٣ أدناه).

الجدول ٣

الصناديق الخاملة ذات الصلة بحفظ السلام

(بدولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستئماني	الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
الصندوق الاستئماني لمسائل الحدود العراقية – الكويتية	٠٠٠ ٠٢٨ ١
الصندوق الاستئماني لتنفيذ اتفاق كوتونو بشأن ليبريا	٠٠٠ ٧٠٩ ٣
الصندوق الاستئماني لتعزيز تنفيذ الاتفاق المتعلق بالوقف المؤقت لإطلاق النار ووقف الأعمال القتالية الأخرى على الحدود بين طاجيكستان وأفغانستان وداخل البلد أثناء فترة المحادثات	٠٠٠ ٢١
صندوق التبرعات لعملية السلام في كمبوديا	٠٠٠ ٣٣١ ٤
الصندوق الاستئماني لإعادة اللاجئين والمشردين الكمبوديين	٠٠٠ ١٧٣ ٢
الصندوق الاستئماني لتعزيز قدرات بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي	٠٠٠ ٢٢٥
الصندوق الاستئماني لتعزيز قدرات بعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي	٠٠٠ ٩٨٣
الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام	٠٠٠ ٧٠٧ ٤٠
المجموع	**٠٠٠ ١٧٧ ٥٣**

١١ – وقد تبين للمكتب أن صلاحيات هذه الصناديق الاستئمانية الخاملة تشمل تعليمات محددة لإغلاقها، غير أنها لا تتطرق في عمومها إلى إجراءات نقل المسؤولية الإدارية في حالة إغلاق المكتب المنفذ. ولم تكن أغلبية هذه الصناديق الاستئمانية قد أحيلت إلى مكاتب منفذة جديدة بعد إغلاق مكاتبها المنفذة الأصلية.

١٢ – ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن أرصدة هذه الصناديق الاستئمانية يمكن استخدامها لتمويل أنشطة الدعم السياسي والإنساني والإنمائي في البلدان التي خُصصت لها هذه الصناديق أصلا. ويمكن بالتشاور مع المانحين نقل هذه الصناديق الاستئمانية، بالإضافة إلى المسؤولية الإدارية عنها، إلى مكاتب منفذة جديدة تعمل في نفس المنطقة. وقد أُبلغ مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن عملية الاتصال بالبلدان المانحة عملية بطيئة تؤخر

إغلاق الصناديق الاستئمانية أو إعادة تخصيص الأموال لصالح أنشطة ذات صلة. ويرى المكتب أنه كان من المفروض تقديم اقتراحات إغلاق الصناديق الاستئمانية أو إسنادها إلى مكاتب منفذة جديدة إلى المانحين في وقت مبكر. وترد أدناه مناقشة أكثر تفصيلا لهذه الصناديق.

١٣ - أنشئ الصندوق الاستئماني لمسائل الحدود العراقية - الكويتية في عام ١٩٩٤ لتسهيل المساعدة التي عرض الأمين العام تقديمها إلى حكومتي العراق والكويت من أجل تسوية المسائل المتعلقة بالمواطنين العراقيين وممتلكاتهم الموجودين في الأراضي الكويتية نتيجة قيام لجنة تخطيط الحدود بين العراق والكويت بتخطيط الحدود. وعلى الرغم من أن هذا الصندوق الاستئماني صنّف ضمن الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام، فإن المكتب المنفذ الذي أسند إليه في البداية كان إدارة الشؤون السياسية. ونظرا لأن هذا الصندوق أصبح خاملا، فقد كان ينبغي نقله مع رصيده البالغ ٠٠٠ ٠٢٨ ١ دولار إلى مكتب منفذ آخر، أو إغلاقه إذا لم تعد ثمة حاجة إليه.

١٤ - وأنشئ الصندوق الاستئماني لتنفيذ اتفاق كوتونو بشأن ليبريا في عام ١٩٩٣. ورغم أن إدارة الشؤون السياسية هي التي كانت المكتب المنفذ لهذا الصندوق الاستئماني، فإن هذه المسؤولية نقلت إلى إدارة عمليات حفظ السلام في عام ١٩٩٩. وكان رصيد الصندوق يبلغ ٠٠٠ ٧٠٩ ٣ دولار في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢. ويرى المكتب أن حالة هذا الصندوق، وكيفية التصرف في رصيده ينبغي مناقشتهما مع المانحين واتخاذ قرار سواء بإغلاقه أو بتنشيطه بشروط جديدة. وأفاد مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بأن الصندوق الاستئماني لتنفيذ اتفاق كوتونو بشأن ليبريا أغلق قبل حلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

١٥ - وأنشئ صندوق التبرعات لعملية السلام في كمبوديا في عام ١٩٩٠، وكان يديره مكتب الممثل الخاص للأمين العام للشؤون الإنسانية في كمبوديا. وكان الهدف الأصلي من إنشاء الصندوق دعم الجهود التي يبذلها الأمين العام في النهوض بعملية السلام في كمبوديا. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ كان الرصيد المتبقي الخامل يبلغ ٠٠٠ ٣٣١ ٤ دولار. ويرى المكتب أنه ينبغي إعادة صياغة هدف الصندوق، بالتشاور مع المانحين، على أن يجري بعد ذلك تعيين مكتب جديد منفذ أو أن يتم إغلاق الصندوق إذا لم تعد له ضرورة.

١٦ - وأنشئ الصندوق الاستئماني لإعادة اللاجئين والمشردين الكمبوديين إلى وطنهم في عام ١٩٩٢ لتلقي التبرعات أو الهبات من أجل أنشطة التأهيل وفقا للنداء الموحد الموجه من الأمين العام لتلبية احتياجات كمبوديا العاجلة وإنعاشها الوطني. وعُينت سلطة الأمم المتحدة

الانتقالية في كمبوديا بوصفها المكتب المنفذ طيلة مدة ولاية البعثة التي انتهت في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وبلغ الرصيد المتبقي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ ما مجموعه ٢ ١٧٣ ٠٠٠ دولار. وينبغي أيضا مناقشة مسألة التصرف في هذا الصندوق الاستئماني مع المانحين.

١٧ - وأنشئ الصندوق الاستئماني لتعزيز قدرات بعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي في عام ١٩٩٧ لتلقي التبرعات من الدول الأعضاء من أجل تغطية النفقات غير المشمولة بالأنصبة المقررة للوحدات العسكرية الإضافية المقدمة من الدول الأعضاء لتعزيز قدرات بعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي. وعُين وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بوصفه مديرا للبرنامج لهذا الصندوق الاستئماني. وأُنهيت البعثة في آذار/مارس ٢٠٠٠، وبلغ الرصيد المتبقي في الصندوق الاستئماني في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ ما مجموعه ٠٠٠ ٩٨٣ دولار.

١٨ - وأنشئ الصندوق الاستئماني لتعزيز قدرات بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي في عام ١٩٩٦ من أجل تغطية النفقات غير المشمولة بالأنصبة المقررة للعناصر العسكرية الإضافية التي قدمتها الدول الأعضاء لهايتي. ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن بعض الأموال قد نُقلت من هذا الصندوق إلى الصندوق الاستئماني لدعم بعثة الدعم المدنية الدولية في هايتي في عام ٢٠٠١. ويرى المكتب أن إمكانية تحويل الرصيد المتبقي في كل من الصندوق الاستئماني لبعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي والصندوق الاستئماني لبعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي إلى الصندوق الاستئماني لدعم بعثة الدعم المدنية الدولية في هايتي الذي تديره إدارة الشؤون السياسية ينبغي مناقشتها مع المانحين بغية ترشيد استخدام هذين الصندوقين الخاملين. وأفادت إدارة عمليات حفظ السلام أن أحد المانحين أعطى تعليمات بأن تعاد حصته من الرصيد غير المستخدم للصندوق الاستئماني لتعزيز قدرات بعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي والرصيد غير المستخدم للصندوق الاستئماني لتعزيز قدرات بعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي إلى حسابه المصرفي. وأكّد مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات إغلاق الصندوق الاستئماني لبعثة الأمم المتحدة الانتقالية في هايتي والصندوق الاستئماني لبعثة الأمم المتحدة للدعم في هايتي.

١٩ - وعُينت شعبة تمويل عمليات حفظ السلام التابعة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بوصفها المكتب المنفذ للصندوق الاستئماني لدعم أنشطة الأمم المتحدة في مجالي صنع السلام وحفظ السلام. وبلغ رصيد هذا الصندوق في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ ما مجموعه ٤٠,٧ مليون دولار، ولم يسجل أي مصروفات في السنة المالية السابقة. وأفاد مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات أنه مع أن الحساب الفرعي ما زال نشطا، فإن

معظم رصيد الصندوق يعود إلى حكومة اليابان. وطُلب رأي البعثة الدائمة لليابان لدى الأمم المتحدة بشأن التصرف بحصة اليابان البالغة ٣٨ مليون دولار، وما زال مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بانتظار الرد.

٢٠ - ويبلغ الرصيد الخامل لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم اتفاق الوقف المؤقت لإطلاق النار والأعمال العدائية الأخرى على الحدود الطاجيكية - الأفغانية وفي داخل البلد خلال فترة المحادثات ما مجموعه ٠٠٠ ٢١ دولار، وينبغي تحويله إلى مكتب منفذ آخر بالتشاور مع المانحين، أو إغلاقه إذا لم تعد هناك حاجة إليه.

خامسا - الصناديق الاستئمانية الأخرى

٢١ - استعرض مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا خمسة صناديق استئمانية أخرى فيما يتعلق ببعثات لحفظ السلام/بعثات سياسية تم إنهاؤها (انظر الجدول ٤ أدناه).

الجدول ٤

الصناديق الاستئمانية لبعثات حفظ السلام/البعثات السياسية التي تم إنهاؤها

(بدولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستئماني	الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للمراقبة الانتخابية	٢ ٦٦٤ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني للجنة الدعم والتحقق الدولية	٢٢٢ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني للصومال - القيادة الموحدة	٨٤٠ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لتدابير بناء الثقة في سلافونيا الشرقية	١٩ ٠٠٠
الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى	٢٥ ٠٠٠
المجموع	**٣ ٧٧٠ ٠٠٠**

٢٢ - والقصد من إنشاء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للمراقبة الانتخابية هو تمويل بعثات التحقق من الانتخابات وتوفير التمويل لبعثات تقصي الحقائق ودعم أنشطة المراقبين الدوليين الآخرين. ومن المرجح على ما يبدو أن يظل هذا الصندوق الاستئماني نشطا وأن تُستخدم أمواله المتبقية لأنشطة انتخابية مستقبلية.

٢٣ - ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن هناك حاجة إلى تحويل رصيد كل من الصندوق الاستئماني للجنة الدعم والتحقق الدولية والصندوق الاستئماني للصومال - القيادة

الموحدة والصندوق الاستئماني لتدابير بناء الثقة في سلافونيا الشرقية والصندوق الاستئماني لدعم أنشطة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى مكاتب منفّذة جديدة بالتشاور مع المانحين أو إغلاق هذه الصناديق لأن بعثات حفظ السلام/البعثات السياسية الرئيسية التي كانت تدير هذه الصناديق في الأساس قد أُنهيت. وأفاد مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات أن العمل جارٍ على إغلاق الصندوق الاستئماني للجنة الدعم والتحقق الدولية. وقد أُعيدت الأرصدة إلى جميع المانحين، باستثناء حكومتي إسبانيا وكندا اللتين لم تردا بعد على ثلاث رسائل وجّهها المراقب المالي. وأُغلق الصندوق الاستئماني لتدابير بناء الثقة في سلافونيا الشرقية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. ويجري العمل على إغلاق الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وسيتم إيداع رصيد الصندوق، الذي يمثّل إيرادات من الفوائد المتجمّعة، بالتشاور مع المانحين.

سادسا – إدارة الصناديق الاستئمانية من جانب بعثات حفظ السلام

٢٤ – أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية دراسة استقصائية للمكاتب المسؤولة عن الصناديق الاستئمانية النشطة التي تديرها بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وبعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو وبعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية. وكانت هذه الدراسة الاستقصائية ترمي إلى تقييم إدارة الصناديق الاستئمانية والميزانيات والمخصصات والتقارير المالية. وبلغ رصيد الصناديق الاستئمانية التي تديرها هذه البعثات في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ ما مجموعه ١١٠,٩ مليون دولار.

٢٥ – واستنادا إلى الدراسة الاستقصائية، حدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية عددا من المسائل المشتركة التي ينبغي معالجتها. وهي تشمل دور المكاتب المنفذة (أي البعثات) والحاجة إلى الدعم والرصد من جانب إدارة عمليات حفظ السلام والوكالات المعينة بوصفها هيئات منفذة للمشاريع التي تمولها الصناديق الاستئمانية (وهي عادة منظمات غير حكومية ومكاتب حكومية).

ألف – توجيه الصناديق الاستئمانية

٢٦ – أظهرت الدراسة الاستقصائية لبعثات حفظ السلام عدم وجود أي دليل رسمي يتناول بالتفصيل السياسات والإجراءات التي يتعيّن على موظفي البعثات اتباعها لإدارة الصناديق الاستئمانية. وفي حين وضعت بعض البعثات إجراءات وقوائم مراجعة خاصة بها

لكي تساعدها في الاضطلاع بالأنشطة المتصلة بالصناديق الاستئمانية، فلا توجد إجراءات موحدة. ومن شأن إصدار دليل أن يساعد على كفالة التقيد بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وأن يحدد ويعزز الضوابط الداخلية. ويتسم ذلك بأهمية خاصة نظرا لارتفاع معدل تناوب موظفي البعثات وعدم إلمامهم بالقواعد والإجراءات ذات الصلة. وستشمل المجالات المحددة التي ينبغي أن يتناولها مثل هذا الدليل: (أ) مسؤوليات وحدات الصناديق الاستئمانية في البعثات ومهامها؛ (ب) مقتضيات الإبلاغ عن الأنشطة؛ (ج) تقديم التقارير المرحلية إلى المانحين والبيانات المالية المطلوبة من المكاتب المنجزة/المكاتب المنفذة؛ (د) العمليات والإجراءات المنطبقة؛ (هـ) التسلسل الإداري والجداول الزمنية للتنفيذ. وتعكف إدارة عمليات حفظ السلام، على النحو الموضح أدناه (انظر الفقرة ٣٥)، على تحسين التوجيهات المعطاة لبعثات حفظ السلام بشأن إدارة الصناديق الاستئمانية.

باء – السلف الممنوحة للوكالات المنفذة

٢٧ – تبين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية عدم وجود سياسة متسقة بشأن السُّلَف الممنوحة للوكالات المنفّذة المكلّفة بتنفيذ مشاريع تمولها الصناديق الاستئمانية. فالنسبة المئوية للسلف تتراوح فيما بين البعثات بين ٢٠ و ٨٠ في المائة من مجموع تكاليف المشاريع. ويرى المكتب أن توحيد السلف سيؤدي إلى حماية الأموال التي ائتمنت المنظمة عليها وسيساعد على إنجاز المشاريع في المواعيد المحددة. وينبغي أن تراعي الجداول الزمنية للمدفوعات القدرة المحدودة للغاية لمعظم الوكالات المنفذة على حشد التمويل المبدئي للمشاريع.

جيم – التقارير المالية الموحدة

٢٨ – إن قيام الوكالات المنفذة بتقديم التقارير المالية في موعدها إلى وحدات إدارة الصناديق الاستئمانية هو ضروري من أجل رصد تنفيذ المشاريع والرقابة على الميزانية. غير أن الدراسة الاستقصائية التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية أظهرت أن وحدات الصناديق الاستئمانية تواجه صعوبات في الحصول على تقارير مالية من الوكالات المنفذة. وتتصل المشكلة الأضخم التي حددتها هذه الدراسة بعدم إدراج معلومات ذات صلة عن المصروفات وبشكل مقبول من هذه الوحدات في التقارير المالية. وينبغي تصميم شكل موحد للتقارير يسهل على الوكالات المنفذة فهمه وتعميمه عليها. وأفادت إدارة عمليات حفظ السلام أن الفريق العامل الذي شكّله المراقب المالي لتحسين إدارة الصناديق الاستئمانية يعكف بنشاط على النظر، في جملة أمور، في توحيد شكل التقارير. وينبغي أيضا مناقشة شكل التقارير مع المانحين.

دال- تكاليف دعم البرامج

٢٩ - تعرّف نشرة الأمين العام ST/SGB/188 تكاليف دعم البرامج بأنها ''تكاليف الدعم الإداري والتقني التي يتم تكبدها لدى تنفيذ برامج ومشاريع ممولة من موارد خارجة عن الميزانية، بما في ذلك الصناديق الاستئمانية''. وقد تبين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الأنشطة الإدارية المتعلقة بالصناديق الاستئمانية لبعثات حفظ السلام لا تمول دائما من تكاليف دعم البرامج. بل إن بعثات حفظ السلام تتحمل جزءا كبيرا من تكاليف تلك الأنشطة، وبالتالي فإن مصدر تمويلها الحقيقي هو الأنصبة المقررة لحفظ السلام. وعلى سبيل المثال، لم تتمكن سوى بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، من مجموع ست بعثات خضعت للدراسة الاستقصائية، من تمويل تكاليف بعض موظفيها التابعين لوحدة الصناديق الاستئمانية من تكاليف دعم البرامج المتعلقة بالصناديق الاستئمانية. إلا أنه ينبغي الاعتراف بأن تمويل تكاليف دعم البرامج من صناديق استئمانية صغرى قد لا يكون أمرا عمليا، لأن تكاليف الموظفين وغيرها من النفقات الإدارية ستكون غير متناسبة مع الموارد المالية لهذه الصناديق.

٣٠ - ويمكن أن يكون تقسيم تكاليف دعم البرامج على البعثات عملية محاسبية مرهقة، الأمر الذي قد لا يتناسب دائما ومستوى التمويل المتوفر في صندوق استئماني ما. غير أنه فيما يتعلق بالصناديق الاستئمانية الكبيرة التي لديها ما يكفي من التمويل لدعم البرامج، فينبغي للبعثات العمل على تمويل الوظائف والتكاليف الإدارية من تكاليف دعم البرامج المتعلقة بالصناديق الاستئمانية.

هاء - إنشاء موقع للصناديق الاستئمانية على الإنترنت

٣١ - ينبغي زيادة شفافية التقارير المقدمة بشأن أنشطة الصناديق الاستئمانية إلى المساهمين في تلك الصناديق. ويمكن تحقيق ذلك بإنشاء موقع للصناديق الاستئمانية على الإنترنت، يرد فيه بيان بالأنشطة والمصروفات، ويُطلع المانحين وعامة الجمهور على المشاريع الممولة من الصناديق الاستئمانية، فضلا عن التقدم الذي تحرزه وأثرها على المجتمعات المحلية المعنية. وقد اتبعت إدارة عمليات حفظ السلام هذا النهج بالفعل فيما يتعلق بأنشطة صناديقها الاستئمانية للإجراءات المتعلقة بالألغام[٢]. ومن شأن موقع من هذا القبيل، إن جرى تعهده

(٢) ستكون الصناديق الاستئمانية التي أنشئت لتمويل أنشطة إزالة الألغام موضوع مراجعة حسابات مستقلة من المقرر أن تبدأ في أواخر عام ٢٠٠٣.

وتضمينه آخر المستجدات، أن يكون مصدرا مفيدا للمعلومات بالنسبة للمانحين وعامة الجمهور، وقد يجذب موارد إضافية لدعم أنشطة حفظ السلام.

سابعا – التوصيات

٣٢ – تقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالتوصيات التالية لتحسين إدارة الصناديق الاستئمانية المتصلة بعمليات حفظ السلام.

التوصية ١

٣٣ – يوصي مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأنه في حالة تحقيق الهدف الأصلي من صندوق استئماني ما أو عندما يتوقف المكتب المنفذ عن العمل، ينبغي لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات أن يقدم للمانح (أو المانحين) توصية لتغيير وجهة الموارد المتبقية، ويجب عليه، عند الاقتضاء، النظر في تعيين مكتب منفذ جديد. أما إذا تعذر ذلك، فينبغي لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات أن يوصي بإغلاق الصندوق الاستئماني وإرجاع الرصيد غير المستخدم إلى المانح (أو المانحين) (AP2002/55/8/001)[٣].

٣٤ – وافق مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات على هذه التوصية، وأشار إلى أنه يسلم بالحاجة إلى تحسين إدارة الصناديق الاستئمانية. وقد نوقشت هذه الحاجة في تقرير الأمين العام عن تعزيز الأمم المتحدة (*A/57/387* و *Corr.1*، الإجراء ٢٤). وأنشئ فريق عامل معني بالصناديق الاستئمانية لهذا الغرض، وهو يقوم حاليا بتنفيذ الإجراء المذكور.

التوصية ٢

٣٥ – ينبغي لإدارة عمليات حفظ السلام أن تصدر دليلا موحدا لقواعد العمل يُستخدم في إدارة الصناديق الاستئمانية التابعة لعمليات حفظ السلام، ويشمل مجالات مثل إدارة وحدات الصناديق الاستئمانية في بعثات حفظ السلام، ونماذج التقارير، وقواعد العمل والتسلسل الإداري. ويجب أن يتضمن الدليل مبادئ توجيهية لتحديد المبالغ المدفوعة مقدما أو تدريجيا إلى الوكالات المنفذة، وأشكال التقارير المالية التي يتعين عليها استخدامها (AP2002/55/8/002).

(٣) تشير الرموز الواردة بين قوسين في هذا الفرع إلى الرمز الداخلي الذي يستخدمه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تدوين التوصيات.

٣٦ - وافقت إدارة عمليات حفظ السلام على هذه التوصية وأشارت إلى أن مسودة مفصلة لقواعد عمل موحدة متصلة بتسيير/إدارة الصناديق الاستئمانية في عمليات حفظ السلام قد أحيلت إلى بعثات حفظ السلام المعنية لإبداء تعليقاتها. وستراعي الصيغة النهائية للقواعد التعليقات التي ترد من البعثات. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، أفادت الإدارة بأن قواعد العمل الموحدة قد استُكملت وأرسلت إلى جميع بعثات حفظ السلام، مع التشديد على أهمية الامتثال التام للمبادئ التوجيهية في إدارة الصناديق الاستئمانية. وأشارت الإدارة كذلك إلى أنه من الضروري أن يوافق المانحون أيضا على أشكال التقارير المالية التي يتعين على الوكالات المنفذة استخدامها.

التوصية ٣

٣٧ - ينبغي لإدارة عمليات حفظ السلام أن تضع، بالتعاون مع برنامج تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، آلية لتغطية تكاليف تسيير وإدارة الصناديق الاستئمانية لبعثات حفظ السلام من تكاليف دعم البرامج المتعلقة بالصناديق الاستئمانية، وذلك حيثما كان عدد الأنشطة وحجم الصناديق الاستئمانية كافيا لتمويل نفقات من هذا القبيل (AP2002/55/8/003).

٣٨ - وافقت إدارة عمليات حفظ السلام على هذه التوصية، وأشارت إلى أن هذه المسألة ستعرض على الفريق العامل المعني بالصناديق الاستئمانية، الذي سينظر في إمكانية تنفيذها.

التوصية ٤

٣٩ - ينبغي لإدارة عمليات حفظ السلام أن تنشئ، في سبيل إضفاء المزيد من الشفافية على استخدام الصناديق الاستئمانية، موقعا على الإنترنت لإطلاع المانحين وعامة الجمهور على أنشطة الصناديق الاستئمانية لحفظ السلام وأرصدتها المالية (AP 2002/55/8/003).

٤٠ - وافقت إدارة عمليات حفظ السلام على هذه التوصية، وأشارت إلى أن هذه المسألة ستعرض أيضا على الفريق العامل المعني بالصناديق الاستئمانية، الذي سينظر في إمكانية تنفيذها. وسيقدم تقرير الفريق العامل إلى الجمعية العامة لتنظر فيه خلال دورتها التاسعة والخمسين.

(توقيع) ديليب **نير**
وكيل الأمين العام
لخدمات الرقابة الداخلية